



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالسرح
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم ٣٢٢

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدن وتقديم الخدمات

((صرف المساعدات))

قواعد و لائحة الصرف النقدي والعيني و تسجيل المستفيدين

نظام البركة - جمعية البر الخيرية بالسرخ

barakah.alkaffit.com/pages/home

غير مأمن ⓘ

نظام البركة - حفظ جديدة

Massa... محفظة العملاء ... Gmail Google تسجيل الدخول إلى ح... تسجيل الدخول إلى جمعية البر الخيرية بالسرخ ... حساب المستخدم | ... تسجيل الدخول إلى بر... دخول الموقع جمعية البر الخيرية بالسرخ ... GOSI حاصل عمل - ... Home نظيم البركة ... التطبيقات

نقدم مؤسسة الكاف للحاسب الآلي بنيتكم شهر رمضان المبارك وكل عام وأنتم بخير

تم تسجيل دخول السرخ - جمعية البر الخيرية بالسرخ ...

اسم المستخدم
السرج
اسم الجمعية
جمعية البر الخيرية
بالسرج
انهاء المستخدم
2019-12-29 م
أداء متفق
20 يوم

تسجيل الخروج

الرئيسية

المستفيدين

البركة

البحث الاجتماعي

خدمة الجوالات

السرعة

النافرير

الاعدادات

الدعم الفني

عملاؤنا الكرام .. نود التنبيه على أنه يتوجب دفع ضريبة القيمة المضافة 5% من قيمة المبلغ المستحق ، وذلك عند سداد قيمة تجديد الإشتراك ، أو عند الإشتراك في أي خدمة جديدة وشُكرًا

الخدمات المتوفرة للجمعية

- نظام تسجيل بيانات المستفيدين (الرسم السنوي : 500 ريال)
- نظام التحكم ببيانات البركة ووصف المبالغ النقدية (الرسم السنوي : 500 ريال)
- خدمة الجوالات السريعة (الرسم السنوي : 1500 ريال)

اجمالي الاشتراك السنوي: 2500 ريال

مركز التنبيهات

- مستفيدين من جهات اخرى
- أيام غير مستحبة
- أيام هوابتهم منتهية



اللائحة التنظيمية لتقديم الخدمات المستفيدين

المادة (١) المستفيدين من خدمات الجمعية:

القراء - الأيتام - المعوقين - الأرامل والمطلقات - العجزة - المقبولون على الزواج ذوي الظروف الخاصة المؤقتة .

المادة (٢) شروط وضوابط المستفيدين من خدمات الجمعية :

- أن تكون الأسرة سعودية الجنسية حسب الهوية أو دفتر العائلة .
- ب - أن يثبت لدى الجمعية إقامة الأسرة في منطقة خدماتها بمركزى السرح والقوباء وما يتبعها فقط .
- ج - ألا يتجاوز مقدار دخل الفرد الواحد المعدل المطبق في الجمعية حسب قواعد الصرف والإعانات المقرة من مجلس الإدار .

المادة (٣) المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية:

- أ صورة الهوية الوطنية وصورة دفتر العائلة
- ب - إثبات مقر السكن (الباحث الاجتماعي أو فاتور كهرباء أو عقد ايجار أو مشهد من الشيخ مصدق من رئيس المركز)
- ج - إثبات نوع الحال (الباحث الاجتماعي أو صك أو تقرير)
- د - إثبات نوع الدخل ومقداره (مشهد بالدخل)
- ـ - تعبئة السجل الخاصل بطلب المساعدة



المادة (٤) : ااء أو تعليق ملفات المستفيددين:

أولاً : يتم تعليق ملف المستفيد لمد لا تقل عن سنة بعد، أمور منه :

- ١ إذ ثبت أن المستفيد يستفيد من خدمات جمعية أخرى.
- ٢ إذ ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل مقدار الدخل أو غير ذلك من شروط التسجيل في الجمعية

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً :

- إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية .
- إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى .
- إذا ثبت أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط .
- عدم رغبة الأسرة في الاستفادة من خدمات الجمعية بناء على طلب خطى من الأسرة موضح به الأسباب .
- اكتفاء الأسرة ذاتياً ولم تعد بحاجة رائعاً .

ثالثاً : يتم تعليق الملف مؤقتة في الحالات التالية:-

- عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة لمستفيد ٠
- عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان بدون عذر .

رابعاً : لمجلس إداره الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإٍ . ا حسب الحالات والظروف.

المادة (٥) توزيع المساعدات النقدية:

يتم توزيع المساعدات النقدية على المستفيددين وفق أعداد أفراد الأسرة بناء على الميزاني المخصصة للمساعدات من قبل مجلس الإدارة.



المادة (6) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف

يتم إقرار المساعدات النقدية ، اعتماده من قبل مجلس الإدارة بناءً على توصيات الواردة من قسم البحث وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدون ونوع المساعدة والحالة والفئة .

المادة (7) مساعدات الأسر الفقيرة:

يتم ترتيب المساعدات للأسر الفقيرة ترتيباً تنازليًّا تكون البداية من فئة أ ث ب ثم ج ثم د وفقاً م يخصص من مساعدات

المادة ٨ مساعدة الزواج:

يصرف للمقبلين على الزواج اعاناً مقطوعاً لا تتجاوز 10000 ريال ولا تقل عن (2000) ريال وفقاً للضوابط التالية :

- ١ صور، عقد النكاح.
- أز تكون الزوجة سعودية.
- أز يكون الزواج للمرأة الأولى وفي نفس عام التقديم
- حضور برنامج تأهيلي للمقبلين على الزواج مع الإثبات.

المادة ٩) إقرار لمساعدات العينية :

يتم صرف المساعدات العينية السلة الغذائية، التمور و بطاقات غذائية كسوة ملابس بعد اعتماد توزيعها من قبل المجلس واستيفاء النماذج الخاصة بدخلها المستودع وإخراجها منه وتوزيعها على الأسر التي يتم تحديده من قبل المجلس بناء على توصيات قسم البحث الاجتماعي . وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدون ونوع المساعدة والكمي .

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك



إيضاحات:

- ينصرف مساعدات من حساب خاص بالمساعدات .
- ينصرف المساعدات الطارئ ومساعدات الكوارث من حساب الكوارث
- تدصرف على الارامل والمطلقات والأسر الفقيرة والعجز والمرضى من حساب الزكاد مالم يكن هناك مبالغ مخصصة لكل فئ من خارج مال الزكاة
- ينصرف على برامج الجمعية المختلف من مخصصات الدعم (وإذ كان هناك اشتراط شرائعاً مع الجمعية في تنفيذ البرامج فإن يجب على إدارة الجمعية البحث عن ممولين آخرين دون اللجوء للسحب من الحساب العاد إلا في نطاق ما يقرر مجلس إدارة الجمعية.

الحمد لله رب العالمين في اجتماعه رقم (١٠٦) سديمه رقم (٤) لعام ١٤٣٤

